

Distr.  
GENERAL

CEDAW/C/1994/3/Add.3  
19 October 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: FRENCH

اتفاقية القضاء  
على جميع أشكال  
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على

التمييز ضد المرأة

الدورة الثالثة عشرة

نيويورك، ١٧ كانون الثاني/يناير -

٤ شباط/فبراير ١٩٩٤

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت\*

تنفيذ المادة ٤١ من اتفاقية القضاء على

جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تقارير مقدمة من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة  
عن تنفيذ الاتفاقية في المجالات التي تقع في نطاق أنشطتها

مذكرة من الأمين العام

إضافة

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

مذكرة تمهيدية

قامت الأمانة العامة، بنيابة عن اللجنة، بدعوة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣، إلى أن تقدم إلى اللجنة، في موعد أقصاه ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، تقريراً عما قدمته الدول إلى اليونسكو من معلومات عن إنتهاز المادة ١٠ والممواد ذات الصلة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تكميل المعلومات التي تتضمنها تقارير الدول الأطراف في الاتفاقية التي سينظر فيها في الدورة الثالثة عشرة. وهذه التقارير هي آخر التقارير التي قدمتها كل من إيكوادور، وبربادوس، والجماهيرية العربية الليبية، وزامبيا، والستغال، وغواتيمالا، وغيانا، وكولومبيا، ومدغشقر، وهولندا، ونيوزيلندا، واليابان.

والمعلومات الأخرى التي تشددها اللجنة تشير إلى ما تضطلع به اليونسكو من أنشطة وبرامج وقرارات السياسة العامة بغية تعزيز إنفاذ المادة ١٠ والمواد ذات الصلة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وقد قدم التقرير المرفق بهذا تلبية لطلب اللجنة.

## مرفق

[أصل : بالفرنسية]

تقرير اليونسكو  
إلى الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالقضاء على  
جميع أشكال التمييز ضد المرأة.  
نيويورك، ١٧ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير \*١٩٩٤

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٣ - ١	مقدمة عامة .....
٤	٤	أولا - أنشطة المحددة الرامية إلى نشر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .....
٥	٥	ثانيا - أنشطة التحليل والبحث بشأن حالة الاتفاقية وخاصة بشأن المواد المتعلقة بـ الأسرة .....
٦	٦ - ١١	ثالثا - تعليقات على المادتين ٧ و ٨ من الاتفاقية .....
٧	١٢	رابعا - معلومات تتعلق بالمادة ١٠ من الاتفاقية بالنسبة للبلدان التي قدمت تقاريرها إلى الدورة الثالثة عشرة .....

\* استنسخ هذا التقرير في الشكل الذي استلم به.

### مقدمة عامة

- ١ - وفقاً للمادة ٢٢ من اتفاقية التضامن على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تشجع الوكالات المتخصصة على تقديم تقارير عن إنفاذ الاتفاقية في مجالات اختصاصها. ولذلك طلبت اللجنة إلى اليونسكو أن تقدم ملاحظات بشأن المادة ١٠ وبشأن تطبيقها في البلدان التي ستقدم تقاريرها إلى الدورة الثالثة عشرة. وفضلاً عن ذلك، قررت اللجنة في كل دورة من دوراتها أن تدرس مواد الاتفاقية بمزيد من التفصيل. وستكرس الدورة الثالثة عشرة للمادتين ٧ و ٨.
- ٢ - وبصورة إجمالية، يمكن القول بأن أنشطة اليونسكو تسهم في مجموعة في إنفاذ الاتفاقية. ولذلك تأمل اليونسكو في أن ترسل إلى أعضاء اللجنة تقريرها الأخير عن أنشطتها الذي يتناول السنين ١٩٩٢ و ١٩٩٣. وهذه الوثيقة التي تحمل الرمز C/20 UNESCO 25، هي الوثيقة التي سيقدمها المدير العام إلى الدورة السابعة والعشرين للمؤتمر العام للاليونسكو.
- ٣ - وفضلاً عن ذلك، تأمل اليونسكو تقديم بعض المعلومات ذات الصلة عن بنود جدول أعمال الدورة الثالثة عشرة.

### أولاً - الأنشطة المحددة الرامية إلى نشر اتفاقية التضامن على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

- ٤ - قامت اليونسكو، منذ الدورة الثانية عشرة للجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بتعزيز أنشطتها على الصعيد الإقليمي بغية العمل على الاعتراف بالمبادئ والمفاهيم التي اعتمدتها المجتمع الدولي بشأن تساوي الرجال والنساء في الحقوق في الحياة العامة والخاصة.

وهكذا فإن من المناسب التأكيد بوجه خاص على عمل مجموعة الـ ٩٥ للمساواة في المغرب التي أنشئت منذ عام ١٩٩١ بمساعدة من اليونسكو بغية إرهاص حس الرأي العام والمنظمات غير الحكومية وأصحاب القرارات السياسية، بشأن الأنشطة بغية الاعتراف بمبدأ تساوي الرجال والنساء وإنفاذه. وقد أنشئت مجموعة الـ ٩٥ للمساواة في المغرب على أثر لقاء بين الرابطات النسائية المغربية والباحثين والمثقفين والمبدعين. ويتمثل هدف المجموعة في تنسيق وتحريك برنامج عمل للإعداد لمؤتمر الأمم المتحدة العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجينغ ١٩٩٥). وتتمثل أغراض المجموعة في التعريف على الصعيد الدولي، بإجراءات المنظمات غير الحكومية المغربية الرامية إلى تحقيق المواطنة الكاملة للمرأة، وفي ممارسة الضغط على صعيد هيأكل الاتحاد المغربي العربي وصعيد الحكومات الوطنية والجماعات المنظمة والمجتمع المدني من أجل التصديق على الصكوك الدولية وخاصة اتفاقية التضامن على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإنفاذ هذه الصكوك، والتقييم، على نحو موحد، بإعداد تقارير عن حالة المرأة والقيام، من خلال تشاور مغربي واسع النطاق، بصياغة مقتراحات لتحقيق المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة. والوثائق

التي ستنتمي الى محفل المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة هي: كتاب أبيض عن حالة القانون الدولي المتعلقة بالمرأة في بلدان المغرب، ومدونة مغربية مساواتية موحدة، وتقارير عن إنفاذ استراتيجيات نيروبي ومتطلبات الاجراءات للسنة ٢٠٠٠.

### ثانيا - أنشطة التحليل والبحث بشأن حالة الاتفاقيات و خاصة بشأن المواد المتعلقة بالأسرة

٥ - جرى الانضباط، في إطار الإعداد للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي انعقد في فيينا (حزيران/يونيه ١٩٩٣)، وبالتعاون مع مؤسسات حقوق الإنسان والدفاع عن حقوق المرأة في البلدان الأفريقية والبلدان العربية، بدراسات عن العقبات التي تعرّض التصديق على الاتفاقيات وتطبيقاتها. ويتبين من الدراسات المسطّلة بها أنه بتاريخ الربيع الثاني من عام ١٩٩٣ لم تكن قد صدقت على الاتفاقيات إلا ٢٢ بلداً إفريقياً و ٥ بلدان عربية.

وبوجه عام، لم تبد البلدان الأفريقية تحفظات جوهرية ولكنها قدمت تحفظات إجرائية. وقدّمت البلدان العربية، بمجموعها، تحفظات جوهرية ولاسيما فيما يتصل بالمواد المتعلقة بالزواج والأسرة. وينبغي التأكيد على أن التحفظات التي قدمتها تونس لا تترتب عليها آثار من شأنها تفريع الاتفاقيات من معناها إذا أخذ في الاعتبار تقدّم التشريع التونسي فيما يتعلق بحقوق المرأة، وليس الحال كذلك دوماً في البلدان العربية الموقعة الأخرى.

ومهما يكن من أمر، أمكن، في مجموع البلدان الأفريقية والعربـية المدرورة تقريراً والتي استمدت تشريعات قانونها الخاص إلى حد كبير من الشريعة الإسلامية، وذلك على حد سواء في البلدان التي صدّقت على الاتفاقيـة والبلدان التي لم تصدّق عليها، ملاحظة وجود عدد معين من القوانين والمعارضات المشتركة التي تعرّض مبدأ تساوي الرجل والمرأة في الأسرة. وانطلاقاً من هذه الدراسات يمكن ذكر عدد معين من التوصيات بصفة تقرير تشريعات هذه البلدان من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

(أ) تدوين القوانين المتعلقة بالأسرة وإعداد مدونة وضعية للأسرة في البلدان التي لا توجد فيها مثل هذه المدونة؛

(ب) تحديد السن القانونية للزواج؛

(ج) الاعتراف بحرية الزوجين في عقد الزواج على أساس الاختيار الشخصي والرضا الحر المباشر الشخصي؛

- (د) تنظيم عقد زواج من قبل الطرفين دون اللجوء إلى وصي على المرأة البالغة سن الرشد مدنياً
- (ه) تسجيل عقود الزواج في سجل رسمي وإشهارها أمام ضابط أحوال مدنية وأمام شهود:
- إلغاء تعدد الزوجات:
- (ز) إقامة مسؤولية الوالدين بدلاً من مسؤولية الأب
- (ح) إحلال قاعدة الاحترام المتبادل محل قاعدة إطاعة المرأة لزوجها
- (ط) الاعتراف بنفس الحقوق والالتزامات للوالدين فيما يتعلق <sup>١</sup> بالاسم والجنسية <sup>٢</sup> بالحضانة والوصاية <sup>٣</sup> باتخاذ القرارات بشأن التعليم، والمساعدة بين الولادات وتحديدتها
- (ي) الاعتراف بمركز الأمهات مهما كانت حالتهن الزوجية وكذلك للأولاد سواء ولدوا من الزواج أو في خارجه
- إقامة الطلاق القضائي:
- (ل) ضمان المساواة في مسألة الإرث:
- (م) ضمان حق الشراء والبيع وإدارة الأموال والموارد للمرأة بصورة مستقلة.

### ثالثا - تعليلات على المادتين ٧ و ٨ من الاتفاقية

٦ - تتعلق المادتان ٧ و ٨ بمشاركة المرأة في الحياة السياسية وفي اتخاذ القرارات. وتعتبر مشاركة المرأة في الحياة السياسية من الشروط الأساسية لتحقيق الديمقراطية في حياة المجتمعات. وشروط هذه المشاركة معقدة وترتبط بظاهرة أوسع نطاقا هي تعصر المجتمعات.

٧ - وقد نظمت اليونسكو في صنعاء (اليمن)، في الفترة من ١٣ إلى ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣، وبالتعاون مع اليمن اجتماع خبراء حول موضوع "المرأة العربية والتعصر والديمقراطية". وقد اضطلع خبراء في اليمن وبلدان المغرب الثلاثة (تونس، والجزائر، المغرب) بدراسة لمكانة المرأة ومسألة المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وفي عملية تحقيق الديمقراطية والتعصر الذي تشهده هذه البلدان.

٨ - وقد ضم هذا اللقاء ٣٠ خبيراً ونحو ١٠٠ من المراقبين والمراقبات من اليمن يمثلون عالم الابحاث والمجتمع المثقف والعلمي في الوقت الذي كانت فيه اليمن تخوض حملتها للانتخابات التشريعية الأولى للبلد المعاد توحيده ولا شك في أن هذا السياق الخاص جداً قد أسمى في الاهتمام العام الذي أثاره لقاءنا هذا. ومن بين المشاركين اليمنيين، شارك في المناقشات أربعة مرشحين من أصل خمسين تقدموا للانتخابات.

٩ - وقد أحالت الأعمال، التي أحيت بالتأكيد على وجود اختلاف كبير بين حالات البلدان الأربع المعنية، إلى معطيات أعم تعتبر بالتأكيد عالمية في هذه الأيام، ألا وهي، من جانب، بظوا اكتساب المرأة لحقوقها وبطء تحقيقها للمساواة، ومن جانب آخر، ما لهذا الاكتساب من مكانة حاسمة في عملية تحقيق الديمقراطية، وذلك على السواء في البلدان ذات الثقافة والحضارة العربية والإسلامية وفي المناطق الأخرى من العالم التي تشهد اليوم التطلعات ذاتها.

١٠ - وفضلاً عن ذلك، إن هذا اللقاء بين النساء اليمنيات والنساء المغربيات قد أوضح، سواء بالنسبة لليمن أو لبلدان المغرب، الطابع الضروري لمشاركة المرأة في تحريك هذه الدينامية الاجتماعية المتمثلة في التعمير التي تبدو على نحو متزايد أنها لا تنقص عن عملية تحقيق الديمقرatie التي ترجع إلى مجموعة من العناصر تتتجاوز التعصير المادي والتقني.

١١ - ولذلك فإنه إذا كان دور الدول في إنجاز المهام الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك في ضمان دولة القانون التي تسمع، وحدها، بالتمتع بالحقوق المعترف بها، مما فقد اعترف بكون المجتمع المدني حاسماً ولا سيما الدور الأساسي الذي يقوم به المجتمع الناري والعلمي في هذه البلاد.

**رابعاً - معلومات تتعلق بالمادة ١٠ من الاتفاقية بالنسبة للبلدان التي قدمت**  
**تقاريرها إلى الدورة الثالثة عشرة: الجماهيرية العربية الليبية،**  
**مدغشقر، زامبيا، غواتيمالا، بوليفيا، كولومبيا، إكوادور، غيانا،**  
**بيرو، اليابان، هنغاريا، هولندا، النرويج، نيوزيلندا**

١٢ - إن الجداول التالية تقدم إحصاءات عن تعليم البنات في البلدان المذكورة. ومن المناسب التذكير بأن اليونسكو هي وديعة لاتفاقية بشأن مكافحة التمييز في مجال التعليم المؤرخة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ التي صدق عليها ٧٦ دولة. وينبغي كذلك التذكير بأن الاتفاقية بشأن التعليم التقني والمهني المعتمدة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ التي توكل من جديد في ديباجتها "ضرورة بذل جهد خاص لتعزيز التعليم التقني والمهني للنساء والفتيات"، والتي تنص، في المادة ٣ منها، على أنه ينبغي للدول الموقعة أن تبذل الجهد لكتفالة تكافؤ الإمكانيات والفرص أمام الجنسين طيلة المراحل الدراسية. وفيما يتعلق بالبلدان التي سينظر في تقاريرها في الدورة الثالثة عشرة، تقدم الجداول التالية إحصاءات عن التعليم والعلم والتكنولوجيا والأمية.

الجدول ١

معدلات الالتحاق في المراحل قبل الابتدائية، المعدلات الإجمالية\*  
 (بالنسبة المئوية)

	معدل الإناث	معدل الذكور	المعدل العام		
٤١	٤١	٤١	٤١	١٩٨٠	<u>آسيا</u>
٤٨		٤٧	٤٧	١٩٨٩	<u>الإيابان</u> (٥/٣)
<u>معلومات غير متسقة</u>					<u>افريقيا</u>
<u>الجماهيرية العربية الليبية</u>					<u>زامبيا</u>
٢	١	٢	٢	١٩٨٠	<u>السنغال</u>
٢	٢	٢	٢	١٩٨٩	(٥/٣)
<u>معلومات غير متسقة</u>					<u>مدغشقر</u>
<u>أمريكا الجنوبية</u>					<u>إكوادور</u>
١١	١٠	١٠	١٠	١٩٨٠	(٥/٤)
٢٠	١٩	٢٠	٢٠	١٩٨٧	<u>بوليفيا</u>
٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	١٩٨٠	(٥/٤)
٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	١٩٩٠	<u>بيرو</u>
١٥	١٤	١٥	١٥	١٩٨٠	(٥/٣)
		٣٦	٣٦	١٩٩٠	
١٣	١٤	١٤	١٤	١٩٨٠	<u>غواتيمالا</u>
١٦	١٦	١٦	١٦	١٩٩١	(٦/٤)
٦٧	٦٧	٦٧	٦٧	١٩٨٠	<u>غيانا</u>
٧١	٧١	٧١	٧١	١٩٨٨	(٥/٤)
			٢٧	١٩٨٠	<u>كولومبيا</u>
٤٢	٤٢	٤٢	٤٢	١٩٨٩	(٥)

الجدول ١ (تابع)

أمريكا الشمالية	المعدل العام	المعدل الذكور	معدل الإناث	
بربادوس	١٩٨٠	٤١	٤٠	٤٢
(٤/٣)	١٩٩١			
أوروبا		٤٤	٤٠	٤٤
النرويج	١٩٨٠			١٩٩١
(٦/٤)		٩٧		
هنغاريا	١٩٨٠	٩٦	٩٦	٩٥
(٥/٣)	١٩٩١	١١٤	١١٦	١١٦
هولندا	١٩٨٠	١٠٧	١٠٨	١٠٦
(٥/٤)	١٩٩٠	٩٩	٩٨	١٠٠
أوقيانوسيا		٥٤	٥٤	٥٤
نيوزيلندا	١٩٨٠			٤٦
(٤/٣)	١٩٩٠	٤٤	٤٥	

إن معدلات الالتحاق بالنسبة للمرأة والرجل متقاربة جداً بوجه عام.

\* النسبة بين مجموع الملتحقين في هذا المستوى من التعليم، بالمرجع بين كافة الأعمار، وبين السكان الذين هم في عمر مقابل لفترة التعليم قبل الابتدائي، حسب الترتيب النافذ في كل بلد.

بالنسبة لكل بلد يشار إلى السن المقابلة لفترة التعليم قبل الابتدائي بين قوسين ( ).

## الجدول ٢

معدلات الالتحاق في المستوى الثاني، المعدلات الإجمالية\*  
(بالنسبة المئوية)

آسيا	المعدل العام	معدل الذكور	معدل الإناث
الياпон	١٩٨٠	٩٧	٩٧
(١٧/٦)	١٩٨٩	٩٨	٩٨
<u>افريقيا</u>			
الجماهيرية العربية الليبية	١٩٨٠	٥٤	٧١
(١٨/٧)	١٩٨٨	٦٨	٧٣
السنغال	١٩٨٠	٢٩	٣٦
(١٨/٦)	١٩٨٩	٣٨	٤٥
مدغشقر	١٩٨٤	٧١	٧٥
(١٧/٦)	١٩٩٠	٥٣	٥٤
<u>أمريكا الجنوبية</u>			
إcuador	١٩٨٠	٨٥	٨٥
(١٧/٦)	١٩٨٧	٨٩	٨٩
بوليفيا	١٩٨٠	٧٠	٧٥
(١٧/١)	١٩٩٠	٧٠	٧٣
بيرو	١٩٨٠	٩١	٩٤
(١٦/٦)	١٩٩٠	١٠١	
غواتيمالا	١٩٨٠	٤٧	٥١
(١٨/٧)	١٩٩١	٥٦	
غيانا	١٩٨٠	٧٨	٧٨
(١٨/٦)	١٩٨٨	٨٢	٨٢
كولومبيا	١٩٨٠	٧٨	٧٧
(١٦/٦)	١٩٩١	٨٢	٧٩

الجدول ٢ (تابع)

أمريكا الشمالية	المعدل العام	معدل الذكور	معدل الإناث
بربادوس	١٩٨٠	٩٥	٩٦
(١٦/٥)	١٩٨٩	٩٩	١٠٢
أوروبا	١٩٨٠	٩٧	٩٦
النرويج	١٩٩١	١٠٢	١٠١
(١٨/٧)	١٩٩١	٨٨	٨٩
هندوراس	١٩٨٠	٨٦	٨٦
(١٧/١)	١٩٩٠	٩٦	٩٧
هولندا	١٩٨٠	٩٦	٩٦
(١٧/٦)	١٩٩٠	٩٩	٩٩
أوقيانوسيا	١٩٨٠	٩٦	٩٥
نيوزيلندا	١٩٩٠	٩٢	٩٣
(١٧/٥)			

\* النسبة بين عدد طلاب المدارس، مهما كان عمر التلميذ، وبين السكان من الفئة العمرية المقابلة لمستوى التعليم المحدد. وقد حسبت المعدلات بالنسبة للمستويين الأول والثاني بمراعاة تنوع نظم التعليم الوطنية وفترة الدراسة في المستويين الأول والثاني.

\*\* الفئة العمرية المعترضة لحساب المعدل.

برصد أحدث المعلومات يمكن ملاحظة أن بعض البلدان تسجل فروقاً بين معدلات التحاق الذكور ومعدلات التحاق الإناث ترجع إلى التمييز ضد السكان من الإناث.

ففي السنغال هناك فرق قدره ١٤ نقطة لنغير صالح المرأة؛ وفي زامبيا يبلغ الفرق ١٠ نقاط؛ وفي بوليفيا ٧ نقاط؛ وفي بربادوس وهولندا ٦ نقاط.

الجدول ٣

معدلات الالتحاق في المستوى الثالث (٢٠ - ٢٤ سنة، المعدلات الإجمالية  
(بالنسبة المئوية)

آسيا	الإياتان	المعدل العام	معدل الذكور	معدل الإناث
الياпон	٢٠,٣	٣٠,٥	٤٠,٦	٢٤,٢
الياapon	٢٤,٢	٣٠,٧	٣٦,٩	٢٦,٢
افريقيا	٤,٢	٨	١١,٦	١٦,٨
الجماهيرية العربية الليبية	١٦,٨	١٨,٠	١٩,١	١٩,١
زامبيا	١,٦	١,٦	٢,٤	٠,٦
السنغال	١,٥	٢,٨	٤,٦	١,٠
مدغشقر	٢,٠	٢,٩	٤,٧	١,٢
أمريكا الجنوبيه	٢,٩	٣,٤	٣,٨	٣,١
إكوادور	١٩٨٠	١٩٨٠	٤٥,٢	٢٧,٥
بوليفيا	١٩٨٧	١٩٨٠	٢٤,٥	٢٣,٤
بيرو	١٩٩٠	١٩٨٠	٣٦,٥	٢٤,٨
غواتيمالا	١٩٩٠	١٩٨٠	٢٥,٦	١٣,٩
غيانا	١٩٨٦	١٩٨٠	٨,٤	٢,٧
كولومبيا	١٩٨٦	١٩٨٠	٨,٦	٤,٤
	١٩٨٠	١٩٨٠	١٠,٢	١١,٤
	١٩٨٩	١٩٨٩	١٣,٧	١٤,١

الجدول ٢ (تابع)

أمريكا الشمالية	بربادوس	المعدل العام	معدل الذكور	معدل الإناث
		١٩٨٠	١٥,٥	١٤,٢
		١٩٨٩	١٧,٣	١٣,٧
أوروبا	النرويج	١٩٨٠	٢٥,٥	٢٥,٩
		١٩٩١	٤٥,٣	٤١,٣
منقارها		١٩٨٠	١٢,٩	١٢,٧
		١٩٩١	١٥,٣	١٤,٩
هولندا		١٩٨٠	٣٠,٠	٢٥,٤
		١٩٩٠	٣٧,٦	٤١,٠
أوقيانوسيا	نيوزيلندا	١٩٨٠	٢٨,٦	٢٢,٢
		١٩٩٠	٤٤,٨	٤١,٧

#### الجدول ٤

#### إحصاءات عن العلم والتكنولوجيا حسب الجنس

ال Capacities available from the technicians		ال Capacities available from the scientists, engineers and technicians		السنة	البلد
ن	ر	ن	ر		
٤٣٩	٨٥٨١	١١٤٢	٤٢٥٩٥	١٩٨٠	الجماهيرية العربية الليبية
١٠٠	٢٠٠	١٣٦٥٠	٥٠٦٥٠	١٩٩٧	بوليفيا
٣٠٦٩ ٠٠٠	١٨٨٦ ٠٠٠	١٢٢٨ ٠٠٠	٧٤٤٤ ٠٠٠	١٩٨٧	اليابان
..	...	٢٢٦٣٠	٩٨١٥٠	١٩٨٧	النرويج
٤١٧ ٠٠٠	٥١٠ ٠٠٠	١٢٥ ٠٠٠	٣٤٧ ٠٠٠	١٩٩٠	هولندا
..	...	٢٢٢ ٣٠٠	٢٨٥ ٣٥٠	١٩٩٠	هندوراس
٢٨٦ ٤٥٨	٤٣٠ ٢٢٣	٥٤ ٥٢٣	١٣٩ ٢٠٠	١٩٩١	نيوزيلندا
٩٢ ٨٠٧	٧٢ ٨٦٦	لم تقدم إلا بيانات عن الرجال والنساء معاً (ر + ن)	١٩٨١		بيرو

إن الإحصاءات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا العاشرة إلى ٨ بلدان تهتم بها الدورة القادمة المعنية باتفاقية التضامن على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تسمح بتحديد المكانة التي تشغلها المرأة ضمن الفتيان المهنيتين:

- (أ) الطاقات المتوفرة من العلماء المختصين والمهندسين
- (ب) الطاقات المتوفرة من التقنيين.

ملاحظات: إن تاريخ جميع البيانات لا يرجع إلى نفس السنة. وأحدثها يرجع إلى سنة ١٩٩٢ وأقدمها إلى سنة ١٩٨٠.

لم ترسل النرويج بيانات عن الطاقات المتوفرة من التقنيين، أما بيرو فإنها لم ترسل عدد النساء الداخلات في فئة الطاقات المتوفرة من العلماء المختصين والمهندسين.

بوجه عام، أعطيت المرأة مكاناً أفسح ضمن فئة الطاقات المتوفرة من التقنيين. ففيما يتعلق بهذه المجموعة يمكن تمييز ٣ اتجاهات:

(أ) ففي اليابان وببرو، عدد النساء ضمن هذه الفئة أكبر من عدد الرجال؛

(ب) وفي هولندا ونيوزيلندا تبين البيانات أن حضور الرجل أكبر من حضور المرأة؛

(ج) وفي بوليفيا لا تمثل المرأة إلا ٥ في المائة من الطاقات المتوفرة من التقنيين.

إن التمييز ضد المرأة أشد في فئة الطاقات المتوفرة من العلماء المختصين والمهندسين، ويمكن أن نميز :

(أ) بوجه خاص هنغاريا ثم نيوزيلندا وهولندا التي توجد فيها أقل درجات التمييز؛ إذ أن عدد الرجال في هذا القطاع يبلغ مثلي إلى ٢ أمثال عدد النساء؛

(ب) بوليفيا والنرويج ثم اليابان؛ حيث يزيد عدد الرجال بنسبة ٤ إلى ٦ أمثال؛

(ج) الجمهورية العربية الليبية حيث يزيد عدد الرجال عن عدد النساء بنسبة ٤٢ مثلا.

\* المقصد عدد الأشخاص المدربين المتوفرين في البلد المعنى.

## الجدول ٥

معدلات الأمية بين السكان الذين هم في سن الـ ١٥ فما فوق

(بالنسبة المئوية)

الفرق ردن (٩٠)	الرجال		النساء		البلد
	١٩٩٠	١٩٨٥	١٩٩٠	١٩٨٥	
٢٦,٨ نقطة	٤٨,١	٥٤,٦	٧٤,٩	٨٠,٧	السنغال
١٦ نقطة	٣٦,٩	٤٠,٠	٥٢,٩	٥٦,٢	غواتيمالا
٢٥ نقطة	٢٤,٦	٢٩,٩	٤٩,٦	٥٩,٧	الجماهيرية العربية الليبية
١٥,٥ نقطة	١٩,٢	٢٣,٣	٣٤,٧	٤١,٣	زامبيا
١٤ نقطة	١٥,٣	١٩,١	٢٩,٣	٣٥,٥	بوليفيا
١٤,٨ نقطة	١٢,٣	١٤,٢	٢٧,١	٣١,٦	مدغشقر
١,٦ نقطة	١٢,٥	١٤,٢	١٤,١	١٦,٣	كولومبيا
١٢,٨ نقطة	٨,٥	١٠,٥	٢١,٣	٢٥,٥	بيرو
٦,٥ نقطة	٩,٦	١٤,٥	١٦,١	١٩,٥	إcuador
٢,١ نقطة	٢,٥	٣,٣	٤,٦	٥,٩	غيانا

المصدر: شعبة الاحصاءات ، اليونسكو.

تكشف احصاءات الأمية حسب الجنس عن انخفاض عام للأمية ضمن السكان الذين هم في سنة الـ ١٥ فما فوق في الفترة ١٩٨٥ - ١٩٩٠ بالنسبة للبلدان العشرة المعنية.

وفي هذه الفترة سجلت الجماهيرية العربية الليبية أكبر انخفاض فيما يتعلق بالسكان الإناث.

وسجلت أكبر الفروق بين معدلات الأمية ومعدلات الأميين في الجماهيرية العربية الليبية وفي السنغال في عامي ١٩٨٥ و ١٩٩٠ على السواء.

ولوحظت أقل النزوع في البلدان التي فيها أدنى معدلات الأمية أي غيانا، وكولومبيا وإcuador.

وبحسب بيانات سنة ١٩٩٠ المتعلقة بالسكان من الإناث، يمكن تصنيف البلدان العشرة حسب <sup>٤</sup> فئات:

(أ) بلدان ذات معدل أمية قريب من ٥٠٪:

السنغال؛  
غواتيمala؛  
الجماهيرية العربية الليبية.

(ب) بلدان ذات معدل أمية أدنى من ٥٠٪ وأعلى من ٤٥٪:

زامبيا؛  
بوليفيا  
مدغشقر.

(ج) بلدان ذات معدل أمية يتراوح بين ٤٠٪ و ٤٥٪:

كولومبيا؛  
إcuador؛

(د) بلدان ذات معدل أمية أقل من ٤٥٪:

غيانا.

— — — — —